

اللقاء المفتوح الخامس والخمسون لفضية الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الصغيرة مع العلم من الكبريات الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى وصحبه وسلم تسليما كثيرا. الاخ يقول

هل الاصرار على الصغيرة؟ تتحول الى كبيرة وهذا قد قاله جماعة من العلماء انهم يقولون لا صغيرة مع - [00:00:00](#)

الاصرار. ولا كبيرة مع الاستغفار. وروي شيء من هذا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. وقد اختلف فيما في تفسير هذا القول

فقال طائفة بانه لا صغيرة مع الاصرار بمعنى ان الصلاة - [00:00:30](#)

تحول لكبيرة لوجود الاستهانة بعظمة من؟ عصى. لوجود الاستهانة بعظمة من عصى وهكذا فسر هذا المعنى ابن القيم رحمه الله في

مدارج السالكين في الحقيقة انه اذا فسر هذا على هذا المعنى ينبغي ان لا يختلف فيه ينبغي ان لا يختلف فيه - [00:01:00](#)

طائفة لان الصغيرة لا تتحول الى كبيرة. ولو اصر على ذلك وهؤلاء يقولون اذا غلبه الهوى مع خوف من ربه ومعلمته وعلمه بمن عصى

ولكن فوق الهوا ويضعف ايمانه ويتجاوب مع هذه المعصية. وهذا على هذا المعنى الصحيح. فان - [00:01:30](#)

صغيرة لا تتحول الى كبيرة. واما اذا اقترن الصغيرة شيء من ضعف في التعظيم او عدم مبالاة بمن عصى. او استهانة بمن عصى. او

لضعف في الخوف. وعدم المبالاة فهذا المعنى نعم قد تكون كبيرة. لان هذا مصر على معصية الرب عن علم وع - [00:02:00](#)

معانا عدم خوف من الله جل وعلا وعدم مبالاة. فمن هذا النظر الرجل النظر الى الحرام واصر الى النظر الى الحرام ويخاف الله وقلبه

يوجل وكلما نظر خاف من عقاب الله ومن - [00:02:30](#)

ولكن تغلبه الشهوة ويغلبه الهوا فهذا تبقى الصغيرة صغيرة ما تتحول الى كبيرة واخر ينظر الى الحرام ولا يبالي. ويتلذذ بذلك. ولا

يخاف عقاب الله ولا بطشه. ولا يبالي لمن عصى ولو رآه احد لستتر. ويظهر للناس انه من اهل الخير ومن اهل الصلاح. وهو مقيم على

معصية الله - [00:03:00](#)

فذنّب هذا لا يمكن ان نقول عنه بانه صغيرا. لان هذا على نسق وطريقته للنفاق. وقد رأى بعض السلف رجلا ينظر الى امرأة فحين

لاحظه صد عنه قال لا تجعل الله اهون الناظرين اليك. لا تجعل الله اهون الناظرين - [00:03:30](#)

اليك وانا موجود في طبقة من الناس. يجعلون الله اهون الناظرين اليهم. فهو ينظر الى الحرام والله يراه ولا يبالي. وحين ينظر الى

الحرام يراه مخلوق في الشارع يصد كأنه لا ينظر الى الحرام. فهذا مستهين بعظمة الله جل وعلا. ولذلك - [00:03:50](#)

الرجل الذي يأتي يوم القيامة باعمال امثال الجبال. امثال جبال تهامة. فيجعل الله جل هباء منثورا لان هذا اذا خلا بمحارم محارم الله

انتهكها. واما عند الناس فيعمل. ويظهر لهم الخير ظلام الصلاح ظلام التقوى - [00:04:10](#)

واذا خلا بالحرمان انتهكها ولا يبالي ما في قلب تعظيم هذا ما في قلبه تعظيم. لكن يختلف هذا عن رجل يخاف حتى وهو وحده وآ

نفسه لا قد يتردد في فعل الحرام. ثم تغلب شهوته هذا تبقى الصغيرة آ الصغيرة - [00:04:30](#)

نعم؟ نعم لا سيما وجود القنوات واحيانا يسمونها اسلامية نعم السؤال الاول متعلق بحديث انتما هذا الحديث رواه الترمذي رحمه الله

تعالى في جامعة وصحح وابن خزيمة وصحح من طريق الزهري - [00:04:50](#)

عن نبهان مولى ام سلمة. عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قيل عن نبهان بانه مجهول ضعف بعض العلماء هذا الخبر

لاجل نبهان وهذا فيه نظر لان الترمذي قد صحح هذا الحديث وهذا يرفع جهالة - [00:05:30](#)

نبهان والحديث جاء من طريق واحد. وصححه امام مبرز كان هذا بمنزلة التوثيق لكل رواية الاسناد فقال بعض العلماء بان هذا الحديث

يخالف الاحاديث الاخرى في جواز نظر المرأة الى الرجال وهذا فيه نظر فان - [00:06:10](#)

هذا الحديث لا يخالف الاحاديث الاخرى. ومن ثم نقول بان نظر المرأة الى الرجال على ثلاثة اقسام. القسم الاول ان تنظر المرأة الى الرجال - [00:06:40](#)

بشهوة ان تنظر المرأة الى الرجال الا جانب بشهوة. فهذا حرام بالاتفاق. فهذا حرام بالاتفاق الثاني ان تنظر المرأة الى الرجل لمصلحة وحاجة دون تلمح. ونظر في ملامح الرجل وتقصد الى النظر الى شكل وتخطيط وجهه. فهذا جائز - [00:07:00](#)

ويمكن يكون هذا متفقا على جوازه. كنظر المرأة الى الباب وكان نظر المرأة الى الرجل في الطريق لتأخذ طريقها وعلى هذا سينزل نظر عائشة الى الحبشة وهم يلعبون. متفق على صحته - [00:07:40](#)

الحالة الثالثة ان تنظر المرأة الى الرجل بقصد النظر الى الملامح. هي تنظر الى الرجل تنظر ملامحه. تقول انظر العينين. انظر الانف. انظر الفم انظر الوجه المدور وانظر كذا فيتوضأ تنظر الى تخطيط الوجه. فهذا فيه خلاف - [00:08:10](#)

اذا لم يكن بشهوة والصواب منع ذلك. ويدل عليه حديث ام سلمة المتقدم ويدل على هذا قول الله جل وعلا وقل للمؤمنات يغضين انفسهن. فالاية عامة. وهي دليل على - [00:08:40](#)

المنع وانه لا يجوز للمرأة ان تنظر الى الرجل كما ان الرجل يحرم عليه النظر الى المرأة. ولان هذا النظر الذي يكون في نظري للتخطيط تخطيط الوجه يبعث الشهوة. يولد المحبة. ويولد الاعجاب - [00:09:10](#)

وما سبب هذا مفسدة عظيمة؟ ومن ثم شرع الجنسين غظوا البصر والله في سورة النور ذكر هؤلاء وذكر هؤلاء قال قل للمؤمنين يغضوا ابصارهم قال وقل للمؤمنات يغضن من ابصارهم - [00:09:40](#)

ولنا دواعي الشهوة كما هي موجودة في الرجل هي موجودة في المرأة واشد اقتضى هذا المنع مطلقا. الا في الصورة والحالة الثانية. اما النظر هذي في الشارع هذا غير داخل في هذا التقسيم كنظر الرجل مخطوبة ثم بعد ذلك المرأة تنظر اليه وينظر اليها هذا باب اخر - [00:10:00](#)

او نظر الطبيب الى المريضة ونحو ذلك. واما مسألة نظر المرء الى الرجال في الفضائيات. فالوا ينبغي النظر في احكام هذه الفضائيات ان بعض الفضائيات تسمى اسلامية ولها توجهات ولها تحزب. ولهم رؤى. مختصة بهم - [00:10:30](#)

ومذاهب ينطلقون من خلالها. او في الحقيقة لا ينصر الاسلام ذاك النصر الا ما يتمشى مع مذاهب وافكارهم. اضافة الى ذلك انهم يتمشون من جانب اخر مع الرغبات الاخرين. قد لا يقولون الحق - [00:11:10](#)

الذي امر الله بقوله وقد يطعنون ايضا في الاخرين تلبية لرغبات فان هذه القنوات لا تخرج عن نظام اه هذه الدول. وليس هناك قناة مستقلة بمعنى لها استقلاليتها ولا تخضع لرقابة الحكومة فكل قناة خاضعة لنظام هذه الدولة - [00:11:40](#)

وتتمشى مع نظام هذه الدولة وتلبي الاوامر وتنتهي النواهي اذا مثل هؤلاء لا يمكن ان يقولوا ان يقولوا الحق المطلوب منهم. الامر الثاني ان المرأة ولو كانت ترى جواز خلل الفضائيات للبيوت او يرى زوجها ذلك فانها لا تنظر - [00:12:10](#)

لملامح الرجال. ولا تمكن المرأة من ذلك. ونحن نرى اليوم في واقع الناس هل تتحدث النساء عن جمال فلان وعن وسامة الاخر؟ وعن بياضه وعن سمرة وعن كذا وعن كذا فالمرأة جالسة تشاهد الملامح ما جلست تستمع وتستفيد - [00:12:40](#)

وعلى الرجال الا يمكن النساء من رؤية الرجال الا جانب. لان في ذلك عدة مفسد وكم نظرة القى في قلب صاحبها البلاء. ولا تصور الانسان انه لا يفتن الا الرجل في المرأة. بل المرأة تفتن في الرجال. وهذا موجود. وكم من امرأة معجبة - [00:13:10](#)

رجال وكان من امرأة الشفت وتساءل تقول انا زوجي جامع يتخيل صورة فلان وهذا موجود لو ان يرضى من الرجال ان يجمع زوجته وزوجته تتخيل صورة فلان. وهذا موجود في فتاوى النساء. فبالتالي لا - [00:13:30](#)

حتى لا يفتنها. وفي الوقت ذاته لا يمنعه من الخير او يمنعه من الاستفادة في بدائل كثيرة. نعم متوجهة الى سوريا ان ان العوام يعني يتساهلون في بالله ويقصد الدين الذي علمه او - [00:13:50](#)

الذي يعني جعله قال هذه اخلاقه ونوره الاخ يقول في ناس يسبون الدين يقول لا يقصد ديننا الاسلام انما يقصدون هذا الدين الذي علمه هذه الاخلاق او هذا الدين الذي هو علي يراه كتشدد - [00:14:20](#)

وهذا فيه تفصيل. الله جل وعلا يقول عن المنافقين ولتعرفنهم في لحن القول قال نعم قد يوجد في حالات خاصة. لكن اي يوجد في حالات عامة وان تكون هذه ظاهرة فقط لا يراد به المعنى - [00:14:40](#)

الثاني وانما يراد بها الدين الذي هو دين الاسلام. هذه ظاهرة بحيث يكون شخص يجادل رجلا يقول لعن الله دينك موجود كما تفضل الاخ في بعض الدول في بعض البلاد. ثم تأتي نحن ونعتذر عنه بانه يقصد الدين الذي هو اه عليه فهذا لا يلتمس له العذر في هذه المسألة - [00:15:00](#)

واما اذا وجدت حالة خاصة قضية عينية. حيث يرى ان هذا الرجل ليس على شيء من الحق. ثم بعد ان تشاجروا فقال له استدلال في دليل فلعن دينه يقصد اهدنا له وعلينا التشدد لان هذا ليس من ديننا الاسلام هذا نعم له احكام - [00:15:20](#)
اخرى اما الناس ليسبون الله ويسبون الرسول صلى الله عليه وسلم سبا صريحا. فهؤلاء لا يلتمس لهم العذر هؤلاء لا يلتمس لهم العذر. لان هذا السب لا يوقعونه على امرائهم. ولا على زعماتهم وعلى ولا على رؤوساء رؤساء قبائلهم - [00:15:40](#)

ويتحاجون ذلك ولا يوجد رجل يطعن في رئيس قبيلته او المسؤول عنه او رئيس دولته او اميره كما قطعنا في الا وفي الذات الليلية وفي النبي صلى الله عليه وسلم. اذا هم يعلمون ان هذا هذه جريمة. وان هذه عزيمة ويتساءلون في جانب الله - [00:16:00](#)
يتعاضمون السب في جانب المخلوق وهؤلاء لا يعذرون بشيء ولا يلتمس لهم آآ العذر. نعم شخص الهي يا الله سيارة الاخير سأل
سؤالين السؤال الاول يقول انت تقول بعض الناس احيانا قل لا اله الا الله فيغضب قل لا من القائل. لا نقول لا اله الا الله. الامر الثاني - [00:16:20](#)

يسأل عن السؤال المتعلق بالبيع احيانا الرجل يتعامل بالتقسيط وهذه صورة موجودة وظاهرة الرجل يقول كم تأخذ؟ وكم النسبة؟ ويستفصل عنها الاحكام المتعلقة فهذا اذا ما عقد معه البيع واخبر بما يتعامل به مع الاخرين ما في شيء. لانه ما باع عليه شيئا.
وصحيح يقول الاخ انا ما عندي السلعة الان. يعني سؤال الاخ يقول ما عندي السلعة - [00:17:10](#)
عوض معي. نعم التفاوض لم يكن عقدا. انما هو سؤال للمستقبل بمعنى اذا كانت السلعة موجودة عندك كم تأخذ؟ حتى اتي اليك مرة اخرى او لا اتي اليك مرة اخرى - [00:17:40](#)

والصحيح من قول العلماء ان التورك جائز. وان العينة محرمة. العينة ان تشتري السلعة قرضا ستبيعها نقدا على من اشتريتها منه هذي صورة العينة وهذي محرمة ظرب من والتورط ان تشتري السلعة من التاجر او من جهات التقسيط - [00:17:50](#)
قرض وتريد لا تريد السلعة انما تريد ثمنها فتبيعها على غير فتبيعها على غير من اشترت من هو هذا تورط وفي خلاف مشهور بين العلماء فممنهم من حرمه وهذا مذهب أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - [00:18:20](#)

وكان شيخ الاسلام رحمه الله تعالى يفتي بالتحريم. والقول الثاني الجواز وافتي بهذا الامام الشافعي واحمد بن حنبل وجماعة من العلماء وهذا الصواب وهذا الصواب لعوم قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى - [00:18:40](#)
مسمى فاكتبوه اذا تدينتم بدين الى اجل مجتمع ولاية عامة ومطلقة. ولم يقيدوها شيء. يدل على جواز ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اتاه بلال واشترى صاعا آآ بصاعين قال النبي صلى الله عليه وسلم عوة - [00:19:00](#)

هذا عين الربا ردة. واشترى وبع وابتع هذا واشترى بقيمة هذا طعاما. ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم ممن غير من؟ بعت عليه. فلما النبي صلى الله عليه وسلم ما بين له ذلك كان هذا دليلا قويا على جواز آآ - [00:19:20](#)
تورط على جواز التورط والحاجة داعية اليوم الى جواز او تجويد صورة التورك خاصة هناك نص صريح في هذه الصورة لو منع عنهم هذا الباب للجأوا الى العينة او الى ربا اهل الجاهلية يقترض مالا ويدفع اكثر من هذا آآ المال - [00:19:40](#)

اما المسألة الاخرى وهي مسألة ان تقول لا اله الا الله فيغضب يقول لا ما اقول؟ هو لا ما يرفض ان ينطق بالتوحيد. انما يرفض تتجارب مع قولك فرق بين الصورتين فرق بين قل لا انا ما قل لا اله الا الله. وبالرجل يقول لا لماذا تأمرني؟ انا ما استجيب لامر - [00:20:00](#)

انا ما استجيب لامري. فالرجل يقول انا لا اقول لا يا الله. يرفض يقول لا اله الا الله. هذا له حكم. وهذا واضح ان اتى بشيء يناقض

اصل الايمان. واخريا يقول - 00:20:20

ليس من حقك ان تأمرني. ليس من حقي ان تأمر وانا لن اقول. انا لست بكافح حتى تأمرني. فيغضب عليك فهذا عنه بانه قد ارتكب ناقضا ولكن المفروض ان الاخر يراعي قضية اه اه الطرف الاخر بحيث لا يأمر وقت الغضب - 00:20:30

ولذلك استحب بعض الفقهاء ان الانسان ما يقول للميت المحتضر قل لا اله الا الله حتى لا يغضب ويحصل له جزع. فانما ترك قل لا اله الا الله وهو من نفسه يقول لا اله الا الله تفاديا لهذه المشكلة اني تفضلت الان بذكرها ولكن حتى لو رفض وهو لا يقصد - 00:20:50

الكلمة ان ما يقصد لماذا تأمرني؟ لماذا قل لا اله الا الله. فهو يرفض الاستجابة لامره. لا الاستجابة لكلمة الاخلاص. ولذلك لما حضرتنا ابا زرعة الوفاة عاده صالح جزرة ومجموعة من الائمة - 00:21:10

انا وابو حاتم وجماعة فتذكروا فقالوا في الطريق والله ما ندري ماذا نلقن. ما ندري ماذا نلقنه لما حضروا عنده جلسوا يذكرون له حديث صالح ابن ابي علي ويعرفون ان الحديث هذا فيه معنى لا اله الا الله - 00:21:30

لا اله الا الله. فاسند ابو زرعة الحبيب. طريق صالح بن ابي عريب عن ابن مرة. عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة توفي على اثر قومه - 00:21:50

قل هي هذه الكلمة. فكانت طريقة حسنة لقول تلقينه بكلمة الاخلاص بخلاف الكافر. كافر قل لا اله الا الله. سيدنا النبي قال لعنه يا عمي قل لا اله الا الله لان هذا لو مات مات على الكفر. وكان من اصحاب الجهل اما المسلم - 00:22:10

فلو لم يقل لا اله الا الله وهو مسلم لا نقول بان هذه خاتمة سيئة. او ان هذا يضره عند الله انما يلحق كلمة الاخلاص لزيادة الفضل والطرء الشيطان فرق بين الصورتين. ومن ثم جاء في صحيح الامام مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله - 00:22:30

لان هذه الكلمة غيظ الشيطان وتدعو الشيطان. ولما يترتب على قول هذه الكلمة عند الاحتضار من الخاتمة اه الحسنة ما شاء الله عليك ما حكم من استدل ببنائه مساجد على القبور بآية قال قال الذين بلغوا على امرهم وذكر انه لم - 00:22:50

الله عز وجل واستدل بحديث ان هذه المزيد للنبي صلى الله عليه وسلم انه ماذا بني ادم السؤال الثاني؟ ما حكم من استدل بجواز هذي واضحة الاية واضح. الشطر الثاني ماذا تقول؟ الشطر الثاني بناء ان هذه المزيد للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:10

مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان في قبره في المدينة فكيف ببناء ابو قبر نعم الاخ يقول في طائف الناس يستدلون بجواز بناء المساجد على القبور. بقول الله جل وعلا قال الذين غلبوا على امرنا لاتخذن عليهم مسجدا وان الله جل وعلا لم يكن عليهم ذلك - 00:23:30

وهذا القائل هو في الحقيقة ما فهم الاية اصلا. لان الاية ليست في سياق مدح هؤلاء. انما في دم هؤلاء فكيف ينكر عليهم ولا يسيقت في دمهم؟ قال الذين غلبوا على امر من هم؟ هم اهل الكلمة والنفوذ. قال اذا غلب - 00:23:50

هم اهل الكلمة والنفوذ. اذا هؤلاء عليت القوم لتتخذن عليهم مسجدا اي لظلالهم اه انحرافهم يريدوا يتخذوا هذه المساجد لا لانهم كانوا قوما صالحين وكانوا اخيارا والله ذكر ذلك في - 00:24:10

انما الجهة نفسها قدمت ما جاءت في سياق المدح. وعلى الاقل تقدير تكون جاءت لها في السياق الخبر عن اهل الكلمة سؤال النفوذ وعلى معنى ثالث ايضا لو قيل بمعنى انه غلط ما نقول به لكن على فرض انه كان هذا جائزا في شريعتهم مع ان هذا لم يكن جائزا - 00:24:30

لكن على فرض انه كان جائزا في شريعة فقد تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم البناء من حتى صلى الله عليه وسلم وهو في الموت وفي مرض الموت يذكر بان المسألة ويقول لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. وفي صحيح - 00:24:50

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قبل ان يموت بخمس اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل وان الله قد اتخذني قليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا. الا ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن اخي الف لا تتخذوا قبورا مساجد - 00:25:10

اه ثم ذكر قال الاف لا تتخذوا قبور مساجد فهذا قبل موته صلى الله عليه وسلم الا فلا تتخذوا القبور وعند الامام احمد وابن حبان في صحيحه من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من شرار الناس من تدركهم الساعة - [00:25:30](#)

احياء والذين يتخذون القبور مساجدا. جعله النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء فرار الناس. وليس قبور مساجد ولا يختلف العلماء في تحريم بناء المساجد على القبور وفي تحريم دفن الميت في آ المسجد - [00:25:50](#)

واما الاية فقلنا ان في اعلى الكلمة نفوز. اما مشهد قبر النبي صلى الله عليه وسلم. فالوا الصحابة حين دفعوا النبي ما دفنوه في المسجد دفنوه في بيته. الصحابة حين دفنوا النساء ما دفنوا في المسجد ولم يقل ذلك احد من العلماء. وانما دفنوه في حجرته ولم تكن الحجرة - [00:26:10](#)

المسجد كانت الحجرة خارج المسجد وهذا لا نزاع في بين العلماء. وحين دفن ابو بكر بجوار النبي صلى الله عليه وسلم كانت الحجرة المسجد. وحين دفن عمر بجوار ابي بكر كانت الحجرة خارج المسجد. وقد احدث ذلك بعد عام ثمانين - [00:26:30](#)

احدث ذلك بعد عاصم حين ادخل الغرفة الى المسجد وانكر ذلك جماعة من آ ائمة التابعين كما حكى هذا عن سعيد بن المسيب اه جماعة وما يوجد الان من ادخال الغرفة في المسجد هذا محرم ولا يقول اصلا مسلم. هذا محرم ولا يقوله مسلم. تعال هذا - [00:26:50](#)

نحتج بهذا على جواز بناء المساجد على القبور. لان هذا نقول ايضا حرام. ولكن في عصر النبي صلى الله عليه وسلم في عصر الصحابة لم تكن الغرفة داخل اه المسجد. قنا والمدخلة الوليد وقيل غير ذلك. فعلى كل هي دخلت بعد عام اه ثمانين وهذا ليس - [00:27:10](#)

قرار من ائمة الهدى مصابيح الدجى. ونقول بان هذا غلط. ومتى ما قدر على هذا يجب تنحية اه المقابر عن المسجد توضع اه جدارا فاصلا بين المسجد وبين الحجرة. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:30](#)

قديما ولا ازيلت يعني. هذا ايضا اقرار. صحيح ان القبة كانت قديمة ولم تزل. ليس هذا اقرارا منهم وانما كلما جاء عصر وجاء علماء كانوا لا يقدرين على ذلك لمتى يترتب على ذلك من الضرر الاكبر؟ كما كان هذا في عصر - [00:27:50](#)

الدعوة النجدية كانوا يخشون من ازالته وكانوا يرون اذا وجوب ازالته لكن يخشون من ازالته آ وجود ظر اكبر ان تعرف ان الناس قد يتأثرون بالعادات والتقاليد اكثر من تأثرا بالعبادات واحيانا تأول العالم يقول انا لا وازلت وترتب على اكبر وثم دعوة التوحيد التي انا انهاهم عن الشرك - [00:28:10](#)

هكذا ما يقبلون هذا مني كانوا يعتبرون هذا تنقضا للنبي صلى الله عليه وسلم ولكن متى ما قدر الرجل الذي لا يخشى المفساد العظمى على إزالة القبة فهذا واجب آ عليه وقد جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدع قبر مشرفا الا آ - [00:28:30](#)

وكان السلف يهدمون القباب التي على القبور لان هذا من البدع وهذا من وسائل الشرك ولكن اذا كثرت هذا ظر اكبر كما يوجد في اه القبة الموجودة على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فانها تترك ولكن مع البيان للناس حتى لا يظن الناس ان هذا جائز او ان هذا - [00:28:50](#)

مشروع او ان العلماء كانوا يقرون كما يوجد الان في واقع المسلمين طبقة من الناس يتصور الان ويحدثني جمع الاخوان الذين دعا اه في المشرق والمغرب. ويكون نهاهم عن وضع او وجود المساجد في القبور. فيقول يحتجون علينا بوجود قبر النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد - [00:29:10](#)

ويظنون ان هذا كان عن الرضا من الصحابة ومن التابعين ومن ائمة الهدى وقد طالب ابن تيمية رحمه تعالى في كتاب الزيارة اه الحديث وبين ان لم يكن برضا من احد من ائمة الهدى لا من الصحابة ولا من التابعين ولا من تابعيهم ولا من ال العلم وخير الاسماء وخير الصلاح انما هذا - [00:29:30](#)

كان من الجهلة وممن عرف ضلاله او اه فسقه وكانوا لا يستطيعون الازالة ولكن متى ما قدر على ازالة القبة او ازالة القبر عن آ الحجرة عن المسجد فهذا واجب وهذا متعين حتى لا يظن الناس ما سيأتي ان شاء الله من القرون او فيما سيأتي من الرجال ان هذا لا -

لا بأس به لان العلماء ما كانوا ينكرون ذلك والدليل على ذلك نحن نرى في ارض الواقع ان الطائف زي الناس يحتجون بالقباب ويحتجون بوجود القبور في المساجد بما هو موجود الان في قبر النبي صلى الله عليه وسلم. فيجب التنبيه على هذه المسألة حتى لا يظن ان هذا الحكم. شخص في مرض موته - 00:30:10

نعم اذا لم يولد يقول الرجل قسم الميراث قبل موته بستة اشهر بين اولاده. ثم توفي بعد الستة هل يمضى؟ نعم ينظر اقول اذا كان قد على حكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم. ولن يأتي ذرية بعد هذه المدة. اما لو قدر بان رجلا قسم ميراثه بين - 00:30:30 اولادي ثم قدر الله له ولدا فان هذا الميراث الذي قسمه لا يمضى فان هذا الميراث الذي قسمه لا يمضى بل يكون هذا شريكا لهم في الميراث. وهذا من العدل الذي امره الله جل وعلا به. بالنسبة للشيخ اذا كان الشخص - 00:31:00

قلب الرياض يجمع طب هلاً اذا رجع وهو لما استقر في الرياض يقصد خلاص لا رجعة الى بريدة طلب نقل بس نركب يعني يريد النقل اللهم هناك فترة مؤقتة هو يسأل يا شيخ انا سألته - 00:31:20

ينوي الرجعة متى ما قدر ينوي الرجعة. يعني ما ينوي ما ينوي التأهل. اذا رجع لاهله خميس وجمعة هل يجب ان يتم الصلاة ويحصر الاجاء. نعم. الاخ يقول رجل من ال بريدة ذهبي الى الرياض في مهمة عمل. ويبحث عن قضية - 00:31:40

نتنقل الى موطنه فما استطاع ذلك. ولكنه ينوي ما يريد التأهل في الرياض ولا السكنى في الرياض. يقول اذا رجع الى هل يعتبر اه مسافرا ام يعتبر مقيماً؟ والصواب في هذه المسألة انه يكون في - 00:32:00

مقيمة. لانه قد استقر. ولم يكن يريد القضاء مهمة في اسبوع او اسبوعين. او كان مترددا لا يدري من المتردد لا يزال يقصر حتى يرجع. اما الذي يدري انه سيجلس سنة وستين فهذا يأخذ حكم المقيم في اصح قولي - 00:32:20

اه العلماء احتياطا اه العبادة. وعلى هذا اذا رجع الى بلده الذي ينوي الرجوع اليه يكون ايضا مقيماً. الذي رجع الذي ينوي الاقامة فيه يكون مقيماً. لانه ما تحول عن بلد الا لاجل مهمة. نعم في من يفتي بها انه في الرياض يكون مسافر - 00:32:40

يكون مسافرا لانه في برابط لا يمكن ان نجعلها مسافرا لان هذا بلده واذا ارجع اليه ولكن اداب لمهمة في الرياض فما يجعله مسافرا ولكن انا اقول في اشكال يكون في تساهل للناس فنعمل اعمال المقيم وهذا احوط وابراً للذمة - 00:33:00

الصلاة ضعيفة كله مكروه يكره للرجل يتلثم في صلاته قد ورد في ذلك نهى ولكن في الاسانيد آآ نظر ولكنها عن الرجل ان يتلثم لان هذا من آآ قلة الادب في الصلاة ان الانسان يقابل ربه جالس - 00:33:20

وهو لو كان يقابل مسؤولا ثلاثة باحسن هيئة وحين يقابل ربه يأتي بأسوأ هيئة ونحن نعلم حتى في واقعنا في عرفنا اه ان اللسان ليس مستحسناً في حق الرجال. ومن المنظر المقزز ان يكون للرجل يصلي بجانبك متلفت. هذا دليل على - 00:33:40

دليل على الفتور ودليل على انه على دليل على عدم تعظيم العبادة نعم لكي يتلثم لمهمة يعني شيء ضرر مثلاً فيه مرض فيه ربو وتلثم الغرض ونحو ذلك هذا يكون فيه شخص بجواره قد اكل الثوم والبصل واذاه النتن الرائحة فتلثم لهذا الغضب على كل حاجة اما لغير حاجة كما يفصح - 00:34:00

الشباب خاصة في صلاة الفجر هو يأتي كشعار ينكسر اصبح الان يأتي يتلثم ويصلي من اول الصلاة الى اخره ثم اذا خرج عند الباب ووجد رجلاً من اصحابه يفك هذا اللثام فهو يعظم هذا المخلوق اعظم من وقوفه بين يدي الله جل وعلا - 00:34:20

نعم لا هذا الاخ يقول مستقر يجلس سنة وستين خمس ايام ويرجع فهذا يعتبر اه مسافرا. يعتبر مسافرا لان هذا ما يستقر في البلد. اما لو استقر مجلس سنة او سنتين - 00:34:40

وساجلس نذهب لاهلي زيارات فقط. اما يتردد يقول اذهب وارجع اذهب وارجع. فهذا نعم يعتبر في هذا البلد مسافرا لاهلي يعتبر مقيمة. اما لو استقر قال له ساستقر في هذا البلد ولا اعود اهلي الا في شهرين او ثلاثة مرة واحدة نعتبر هذا مقيماً على الخلاف -

لكن نحن في الاحوط والابرة حتى لا يحصل تساؤل لا نوجد فيه من يفتي بهذه القضية يقول عنه بانه مسافر ويفتح حتى المتغربين

والمسافرين الى الغرب ونحو ذلك انهم مسافرون ثم هم يفطرون في السفر اذا راجعوا تتأقلا وتظاء هذه السنوات الماضية فحصل
ضرر كبير - [00:35:20](#)

مسألة خلافية انا نفسي باحد القولين الذي هو اضبط للناس وابرى لذمتهم هذا في تفصيل الاخ يقول شراء القرض العقاري. وهذا فيه
تفصيل. فان كان هناك اسمان لزيد وعمرو. واسمه زيد متقدم واسمه عمر متأخر جدا. وخرج اسم زيد - [00:35:40](#)

فاشترى عمرو التقديم المال قال انا متأخر جدة ما يأتيني الدورة الا بعد خمسة وعشر سنوات. انا اريد ان اشترى اسمك لالحل محلك.
فهذه الصورة الصواب جوازها هذي الصورة لانه ما اشترى مالا. انما اشترى رتبة. وشراء الرتبة جائز - [00:36:20](#)

الحالة الثانية الا يكون له اسم ان لا يكون له اسم ثم اشترى اسم هذا. هذا قطعا لا يريد الا المال. هذا قطع لا يريد الا المال ترى مالا
بمال وهذا محرم من وجهين. الوجه الاول ان - [00:36:50](#)

ربا ما لم يكن متساويا ويذا بيده. الحالة الثانية اول ورش الثاني ان احد المالين نقل والآخر قرض اللي تعطيه انت نقدا والذي يعطيك
ارضا وهذا ربا وهذا ربا محرم ولا يجوز - [00:37:20](#)

ولو قال قائل ان السورة الاولى قد يقصدون المال ما يقصد الرتبة قلنا نمنع ايضا. لو قصدوا المال منعنا حتى الصورة الاولى. مثل ما
قصد المال صار ربا اهل الجاهلية ويجب منع ذلك مطلقا - [00:37:50](#)